المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

٣٦/٧٩ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قراراتها ٣٠٦٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣٣٤ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٨٣ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٦٣/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٩٤/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٧/٣٣ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و ٢٠/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١١٦/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

واذ تحيط علماً بالرسالة المؤرخة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، والموجهة من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار إلى رئيس الجمعية العامة[٣٩] مبلغاً اياه المقررات التي اعتمدها المؤتمر فيما يتعلق بعقد دورته الحادية عشرة في الفترة من ٨ آذار/مارس إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ، وإمكانية مدّ فترة أعماله الرسمية إلى ما بعد ذلك التاريخ اذا بدأت المرحلة الرسمية لاتخاذ القرارات ، واجتماع لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر في الفترة من ١٨ كانون الثاني/يناير إلى ٢٦ شباط/ فبراير ١٩٨٢ ، وتوفير التسهيلات اللازمة لمجموعة السبعة والسبعين لكي تجتمع قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة ، في الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ١٩٨٢ ، واتخاذ الترتيبات اللازمة للتوقيع على الوثيقة الختامية وفتح باب التوقيع على الاتفاقية ،

واذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام[٤٠] فيما يتعلق بانشاء منحة دراسية في اطار زمالة هاميلتون شيرلي اميراسنغ في ميدان قانون البحار ، تقديراً للمساهمة الفذة لرئيس المؤتمر الراحل في أعمال المؤتمر ،

واذ تحيط علماً كذلك بقرار المؤتمر الذي رجا فيه من الأمين العام أن يواصل دراسة ما ستكون عليه وظائف الأمين العام في المستقبل بمقتضى مشروع الاتفاقية ، واحتياجات البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ، من المعلومات والمشورة والمساعدة في ظل النظام القانوني الجديد ،

١ - **توافق** على عقد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، وهي الدورة الختامية التي تتخذ فيها القرارات ، في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٨ اذار/مارس إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ؛

٢ - **تأذن** للمؤتمر بأن يمدّد فترة أعماله إلى ما بعد ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ، بالتشاور مع الأمين العام ، وذلك لغرض واحد هو انهاء أعماله اذا ما بدأت المرحلة الرسمية لاعتماد الاتفاقية ونص مشروع القرار المتعلق بانشاء اللجنة التحضيرية والوثيقة الختامية وغيرها من المقررات ذات الصلة بالموضوع ، واقتضت الحاجة مزيداً من الوقت لانهاء عملية اتخاذ القرارات ؛

٣ - **توافق أيضاً** على اجتماع لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر في نيويورك في الفترة من ١٨ كانون الثاني/يناير إلى ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٢ ؛

٤ - **توصي** بأن يوفر الأمين العام التسهيلات اللازمة للوفود المشتركة في المؤتمر ، وخاصة لأعضاء مجموعة السبعة والسبعين ، لاجراء مشاورات غير رسمية ؛

٥ - **ترجو** من الأمين العام أن يتشاور مع حكومة فنزويلا من أجل اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوقيع الوثيقة الختامية وعرض الاتفاقية للتوقيع في كاراكاس في أوائل شهر أيلول/ سبتمبر ١٩٨٢ ؛

٦ - **تدعو** حكومات الدول المشاركة في المؤتمر والجامعات والمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات القومية والدولية التي يهمها الأمر ، إلى المساهمة في منح زمالة هاميلتون شيرلي اميراسنغ في ميدان قانون البحار بالشكل الذي أوصى به الأمين العام في تقريره .

الجلسة العامة ٩٠
٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

٣٦/٨٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية[٤١] ،

واذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية والتدابير العملية التي اتخذت لتنفيذها ، وخاصة القرار ١١٧/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

واذ تحيط علماً بالقرارات والمقررات والاعلانات ذات الصلة بالموضوع ، التي اتخذها مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين ومؤتمر رؤساء دول وحكومات تلك المنظمة في دورته العادية الثامنة عشرة المعقودة في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١[٤٢] ،

---

(٣٩) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٨ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/36/659 .

(٤٠) A/36/697 .

(٤١) A/36/317 و Add.1 و 2 .

(٤٢) A/36/534 ، المرفقان الأول والثاني .

واذ تضع في اعتبارها البيان الهام الذي أدلى به الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية أمام الجمعية العامة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١[٤٣] ، خاصة بشأن المسائل التي تهم المنظمتين ،

واذ تلاحظ مع الارتياح التعاون المستمر بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية في المجالات ذات الأهمية المشتركة ،

واذ تدرك تماماً ما للدول الافريقية المستقلة حديثاً من حاجات خاصة ، لاسيما فيما يتعلق بتدعيم استقلالها الوطني ، وما تبذله من جهود من أجل تحسين أحوالها الاجتماعية والاقتصادية وما للحالة الاقتصادية الدولية الراهنة من تأثير ضار باقتصاداتها ،

واذ يساورها بالغ القلق ازاء ما يترتب على الحالة الاقتصادية الدولية الراهنة من أثر ضار بالاقتصادات الافريقية ،

واذ تشير في هذا الصدد إلى خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية لافريقيا ، التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته الاستثنائية الثانية المعقودة في لاغوس في ٢٨ و ٢٩ نيسان/ أبريل ١٩٨٠[٤٤] ،

واذ تدرك الحاجة إلى قيام تعاون أوثق بين منظمة الوحدة الافريقية وجميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المتخصصة على تحقيق الغايات والأهداف الواردة في خطة عمل لاغوس ،

واقتناعاً منها بأن الاشتراك في المؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في افريقيا الذي عقد في قصر الأمم بجنيف يومي ٩ و ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١ ، يدلل على أن المؤتمر قد وجه نظر الرأي العام الدولي إلى الحالة الخطيرة للاجئين الافريقيين واحتياجاتهم الضخمة[٤٥] ،

واذ يساورها بالغ القلق أيضاً ازاء الحاجة إلى توفير برامج خاصة للمساعدة الاقتصادية والمساعدة الطارئة لعدد من الدول الافريقية التي تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة ، خاصة مشاكل الأشخاص المشردين نتيجة للكوارث الطبيعية أو غيرها من الكوارث ، لتمكين تلك الدول من مواصلة تنميتها الاقتصادية بطريقة فعالة ،

واذ يساورها بالغ القلق كذلك ازاء الحالة المتدهورة في الجنوب الافريقي الناجمة عن استمرار سيطرة نظام الاقلية العنصري في جنوب افريقيا على شعوب المنطقة ، وادراكاً منها للحاجة إلى تقديم مساعدة متزايدة إلى شعوب المنطقة وإلى حركات تحريرها في كفاحها ضد الاستعمار والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وادراكاً منها لمسؤولياتها عن تقديم المساعدة الاقتصادية والمادية والانسانية إلى الدول المستقلة في الجنوب الافريقي لمعاونتها على مواجهة الحالة الناجمة عما يرتكبه نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا من أعمال عدوانية على أراضيها ،

واذ تسلم بأهمية اتخاذ خطوات فعالة لنشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن عن كفاح شعوب الجنوب الافريقي من أجل التحرير ،

واذ تسلم بالحاجة إلى استمرار الاتصال وتبادل المعلومات على مستوى الامانات والتعاون التقني في مسائل مثل التدريب والبحث ، بين منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الاجتماع الذي عقد بين ممثلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، في قصر الأمم في جنيف في الفترة من ١٣ إلى ١٦ نيسان/ أبريل ١٩٨١[٤٦] ،

واذ تلاحظ مع الارتياح المقررات والاقتراحات المفيدة التي انبثقت عن اجتماع جنيف لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية[٤٧] ،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية[٤٨] وتثني على جهوده من أجل تعزيز هذا التعاون ؛

٢ - **تحيط علماً مع التقدير** بتزايد اشتراك منظمة الوحدة الافريقية في أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومساهمتها البناءة في هذه الأعمال ؛

٣ - **تثني** على الجهود المستمرة التي تبذلها منظمة الوحدة الافريقية لتعزيز التعاون المتعدد الأطراف بين الدول الافريقية ولايجاد حلول للمشاكل الافريقية ذات الأهمية الحيوية للمجتمع الدولي ، وتلاحظ مع الارتياح التعاون المتزايد من جانب مختلف وكالات الأمم المتحدة دعماً لتلك الجهود ؛

٤ - **تؤكد من جديد** تصميم الأمم المتحدة على القيام ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ، بتكثيف جهودها للقضاء على الاستعمار والتمييز العنصري والفصل العنصري في الجنوب الافريقي ؛

٥ - **توافق على** المقررات والتوصيات والاقتراحات والترتيبات المتضمنة في نتائج اجتماع جنيف لممثلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة[٤٦] ؛

٦ - **تطلب إلى** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المختصة ان تولي الاعتبار ، على سبيل الاستعجال ، لمختلف التوصيات والمقترحات المتضمنة في نتائج اجتماع جنيف ، وذلك

---

(٤٣) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة** ، الدورة السادسة والثلاثون ، **الجلسات العامة** ، الجلسة ١١ ، الفقرات ٢ إلى ٦٤ .

(٤٤) A/S-11/14 ، المرفق الأول .

(٤٥) انظر : A/36/316 .

(٤٦) A/36/317 .

(٤٧) المرجع نفسه ، الفرع الرابع .

(٤٨) A/36/317 و Add.1 و 2 .

بغرض تعزيز التعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ؛

٧ - **تطلب إلى** أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومؤسساتها الأخرى المختصة أن تضمن أن تكفل سياساتها فيما يتعلق بالموظفين والتعيين التمثيل العادل والمنصف لافريقيا في جميع المستويات في مقارها وفي عملياتها الاقليمية والميدانية ، وان تعطي الاعتبار الواجب لمختلف الاقتراحات والمقترحات الواردة في الفقرات ذات الصلة بالموضوع من استنتاجات وتوصيات الاجتماع ؛

٨ - **توصي** بأن تراعي أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية التوصيات والمقترحات المختلفة الصادرة عن اجتماع جنيف في ميادين الاعلام والبحث والتدريب ؛

٩ - **ترجو** من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، باتخاذ الترتيبات اللازمة للاجتماع القادم بين ممثلي الأمانة العامة لتلك المنظمة وممثلي أمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة الذي سيعقد في روما في نيسان/أبريل ١٩٨١ ، كما طُلب في نتائج الاجتماع المعقود في نيروبي في حزيران/يونيه ١٩٨٠ ؛

١٠- **تسلم** بأهمية استمرار الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، حسب الاقتضاء ، في الاشتراك بصورة وثيقة في جهود منظمة الوحدة الافريقية الرامية إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والنهوض بالتعاون بين الدول الافريقية في هذا الميدان الحيوي ؛

١١- **تؤكد من جديد** تصميم الأمم المتحدة على العمل الوثيق مع منظمة الوحدة الافريقية في سبيل اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد وفقاً للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة وعلى ان تأخذ تماماً في الاعتبار ، في هذا الصدد ، لدى تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية لافريقيا[٤٩] ؛

١٢- **تكرر الاعراب عن تقديرها** للأمين العام على ما يبذله من جهود ، باسم المجتمع الدولي ، لتنظيم وتعبئة برامج خاصة للمساعدة الاقتصادية للدول الافريقية التي تعاني صعوبات اقتصادية خطيرة ، خاصة الدول الافريقية المستقلة حديثاً ودول خط المواجهة ، لمساعدتها على مواجهة الحالة الناجمة عن أعمال العدوان التي يرتكبها ضد أراضيها نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ؛

١٣- **تطلب إلى** جميع الدول الأعضاء والمنظمات الاقليمية والدولية وإلى المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، أن تشارك بنشاط في تنفيذ البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية المذكورة ؛

١٤- **ترجو** من الأمين العام أن يواصل ، بصورة دورية ، اطلاع منظمة الوحدة الافريقية على استجابة المجتمع الدولي لهذه البرامج وأن ينسق الجهود مع كل البرامج المماثلة التي تبدأها منظمة الوحدة الافريقية ؛

١٥- **ترجو** من الأمين العام ومن المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ضمان استمرار تقديم التسهيلات الكافية لتوفير المساعدة التقنية للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية عند الطلب ؛

١٦- **ترجو** من الأمين العام ان يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لتقوية التعاون ، على الصعد السياسية والاقتصادية والثقافية والادارية ، بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، لاسيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة لضحايا الاستعمار والفصل العنصري في الجنوب الافريقي ، وتوجه ، في هذا الصدد ، انتباه المجتمع الدولي مرة أخرى إلى الحاجة إلى التبرع لصندوق مساعدة الكفاح ضد الاستعمار والفصل العنصري الذي أنشأته منظمة الوحدة الافريقية ؛

١٧- **تطلب** إلى جميع الدول الاعضاء والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة زيادة المساعدة التي تقدمها إلى الدول الافريقية المتأثرة بالكوارث الطبيعية أو غيرها من الكوارث عن طريق حشد برامج خاصة للمساعدة الاقتصادية والمساعدة الطارئة ؛

١٨- **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء والمنظمات الاقليمية والدولية ، لاسيما الوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية ، زيادة المعونات التي تقدمها إلى اللاجئين في افريقيا ؛

١٩- **ترجو** من إدارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة وجميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة العمل على الاعلان عن مواضيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بافريقيا ومضاعفة نشر المعلومات المتصلة بها ؛

٢٠- **تطلب** إلى هيئات الأمم المتحدة ، خاصة مجلس الأمن ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، ان تواصل اشراك منظمة الوحدة الافريقية اشراكاً وثيقاً في جميع أعمالها المتعلقة بافريقيا ؛

٢١- **تحث** الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعاونها مع منظمة الوحدة الافريقية وتوسيع نطاقه ، وان تقوم ، عن طريق ذلك ، بمواصلة تقديم مساعداتها إلى حركات التحرير التي تعترف بها تلك المنظمة وتوسيع نطاق هذه المساعدات ؛

٢٢- **ترجو** من الأمين العام ان يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وعن تنمية التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ٩٠
٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

(٤٩) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .